متجرعات لهذه المظلمة مع ما علم من الامر الشرعي من المبادرة الى
التزوج مع وجود من يرضى شرعا الا تفعلوه تكن فتنة في الارض
وفساد كبير لقد كان والله اخبرني بعض الحجاج رجل
عدل صالح انه وصل الى اللحية فرآته امراة ذات حشم واهبة فاردت
الزواج به فطمعت به بكونه غريبا يخفا نسبه فقالت انت شريف وقل
نعم نعم وكررت عليه وهو يقول لا فرجعت تبتهل الى الله سبحانه
فعل الله بك ما تؤيد وفعل تريد الامام المؤيد محمد بن القاسم لانه كان
شديدا في نحو هذا وابن سعد الدين المذكور في تلامذه وويل بره
فيالها من رحم قطعوها وصنعة الى رسول الله ازلفوها وما احسن
ما قيل في الغلو ما جاوز حده جانس ضده وانما خصصنا المثال
بهذه المسألة لانها حديثة السن ربما لم يسمع بها اهل المذهب
او غالبهم وكان ولادتها فيما اظن وقت احمد بن سليمن ووقت
المنصور واستحكمت قوتها من زمن صلاح بن علي ووقع بسببها
ما وقع واما الهادي وغيره فلما نقلوا عنهم الى نقيض ذلك
ومما فرعوا عليها من الافترا ان عمر رضي الله
عنه اغتصب ام كلثوم بنت علي بن ابي طالب بدون رضا علي
رضي الله عنه وتهدده حتى تلافاه بذلك العباس وعقد له وقال
بعضهم لم يدخل بها عمر قالوا وذلك لما راوا فعل علي بهدنتهم هذه
وكان يلزمهم ان الزنا يجوز بالاكراه وصان الله امير المؤمنين وبني هاشم
والمهاجرين والانصار وسائر المسلمين اجمعين لقد بلغوا في حطه
وحطهم الى حد لم يبلغ اليه اراذل العرب واذلهم واقلهم وهذا من
اعظم مطالب ابليس فقد دس لهم هذا السم في حلو تلك الاهوا وكفا بالمذهب
شناعة ان يشهدوا على ائمتهم بانهم فعلوا هذا المنكر العظيم على
الحسن والحسين وجميع اهل البيت كما ذلك في السنة جميعها في كتب
هولا الغالين فضلا عن غيرهم ولم يسمع بخلاف الامر المذكور وتوارد
بعدهم وليت شعري كيف يتصور دعوى الاجماع
ان لم يكن في هذه المسألة التي طبقت امة محمد صلى الله عليه وسلم على العمل بها

من دون

من دون نكير وكان ينبغي التحريم ان يحرموا اذا ان الذين المتنين لمن ليس
يدانيها من المسلمين فان هذا من العرف العام شنيع فهل لا اقتضى التحريم
فان الله تعالى يقول ان اكرمكم عند الله اتقاكم فهل نترك هذا الفضل
الذي نرى ونعتبر الانساب التي لم يعتبرها الله ورسوله بل نزلت هذه الاية
بردها فكانهم اجابوا بهذه المقالة حكى نشوان في بعض رسايله
مناظرة بين بعض الزيدية والامام احمد بن سليمن او بعض شيعته في
هذه المسألة وان الشريف قال العلوي تزوج شريفة فقال قد فعلت قال
ممن قال من الذين قال الله فيهم ان الذين امنوا وعملوا الصالحات اولئك
هم خير البرية فهل فوق هذا ومرادنا من ذكر هذا انكار المنكر
لا منازعة الدولة في عملهم فانما هذا مسلك من تلك المسالك وما
اردنا الا ضرب المثل ولا قيد للباطل ولا نهاية له ولا ينجا منه الا الوقوف
على الحدود الشرعية ولو انصفوا لما اختلفوا والله المستعان قد بلغ
غلو بني اسرائيل في رفعهم لنفوسهم الى انهم حصروا النبوة عليهم فادركوا
كل الشقا يا ايها الذين امنوا لا تغلوا في دينكم غير الحق ومنها
ان بعض ائمتهم استولى على بلد امام معارض له فاجتمع مع
علما دولته وحكوا ببطلان عقد الامام المغلوب على زوجته لان شهود
العقد فسقة لبغيهم على الامام ولغير ذلك ثم تزوج بزوجته تلك
فانظر كيف تلوح نفيسة الهوى ولو كان ما زعموه صحيحا لم يكن
من المروة ما ذكر مع هذين الامامين في ظاهر امرهما من خيار ائمتهم
فلو كان الغرض صلاح الامة لم تخبر على هذه الخستة التي تنزه عنها
اهل الخلاعة وكان يلزم ان يسوغ هذا لساير المختلفين في شروط
النكاح ونحو هذا ما حكى لي بعضهم ان بعض ائمتهم عارضه اخر فاجتمع
علما احدهما ونصب حاكمه على الامام الاخر وكيلا يحاكم هذا الامام الحاضر
فجعلوا الغاية لان الحاكم يقطع الخلاف وهذا اغرب عجيب مع ان الحاكم
عندهم يحتاج الاسناد الى امام حي صحيح الامامة والا لم يكن ينفذ
حكمه فكيف امكن هذا وقولهم الحاكم يقطع الخلاف فقد حققنا معناه
فيما ياتي لكنهم صاروا يضعونها في غير موضعها لحكمة اتى اول الشهر

Copyright © King Saud University